

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٤٦) بند ١٣٧ لسنة ٢٠٠٦

بشأن

أسس المحاسبة الضريبية لنشاط تجارة الأسماك المملحة

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم ٧٣ لسنة ١٩٩٧ بشأن نشاط تجارة الأسماك المملحة .

وتوحيداً لأسس محاسبة ممولي هذا النشاط تحقيقاً للعدالة الضريبية وارساءاً لقواعد الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات الممولين .

قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط تضمنت ما يلي : -

الاطلاع علي عينة من ملفات ممولي النشاط (الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن) .

الدراسات المقدمة من بعض المأموريات .

الاجتماع مع السادة مديري الفحص ببعض المأموريات .

وقد أسفرت هذه الدراسة عن ملاءمة إتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات

التقديرية .

أولاً : رقم الأعمال :

يتم تحديده استرشاداً بالعناصر التالية :

١ - معاينة المنشأة وفروعها ومخازنها (إن وجدت) معاينات دقيقة ومتكرره لتحديد طبيعة النشاط / عدد البراميل والأوعية المستخدمة وكمية ما بها من اسماك مملحة وأنواعها [" سردين - فسيخ - ملوحة ٠٠٠ " والأصناف الاخري " رنجة - بطارخ ٠٠٠ "] ومستوي جودتها (ممتاز - عادي) / عدد عمال البيع / مساحة المنشأة ومستوي تجهيزاتها / موقع المنشأة (منطقه راقية - شعبيه) وشهرتها واثر ذلك علي حجم المبيعات / قائمة الأسعار المعلنة .

٢ - مناقشة الممول مناقشة شاملة لتحديد طبيعة النشاط علي وجه الدقة (جملة - قطاعي) / حجم المشتريات ومصادر الشراء / عدد مرات الشراء / أصناف الأسماك المملحة ومستوي جودتها / كمية المبيعات اليومية وسعر البيع للكيلو (جملة - قطاعي) / نسبة مبيعات الجملة والقطاعي إلي المبيعات الكلية / عدد أيام العمل (الأيام العادية - المواسم والأعياد) / هامش الربح / المصروفات الادارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط .

٣ - أسعار البيع :

يحدد سعر بيع الكيلو استرشاداً بما يلي :

- أصناف الأسماك المملحة ومستوي جودتها
- طريقة البيع (جملة - قطاعي)
- موقع المنشأة وشهرتها والمستوي الاجتماعي للمنطقة
- قائمة الأسعار المعلنة
- الأسعار السائدة بالسوق خلال سنوات المحاسبة
- ٤ - الإطلاع علي المستندات المقدمة من الممول
- ٥ - بيانات التعامل: الخصم/سجل التعاقدات/بيانات الضرائب علي المبيعات ٠٠٠٠ الخ
- ٦ - الإقرارات الضريبية المقدمة عن سنوات المحاسبة
- ثانيا : عدد أيام العمل : -

تحتسب عدد أيام العمل بـ ٣١٠ يوم تقسم إلي :

الأيام العادية ٣٠٠ يوم
المواسم والأعياد ١٠ أيام

ثالثا : نسبة مجمل الربح : -

تحدد نسبة مجمل الربح كما يلي : -
قطاعي ٢٥ %
جملة ١٥ %

(لتطبيق نسبة مجمل الربح لتجارة الجملة يراعي تحديد رقم أعمال يتناسب مع الواقع العملي وبما يتلاءم مع الكميات الفعلية المباعة والأسعار السائدة بالأسواق)

رابعا : الإيرادات الأخرى :

يراعي محاسبة المنشأة عن أي أنشطة أو إيرادات أخرى يثبت مزاولتها

خامسا : المصروفات الإدارية والعمومية :

تحتسب كافة المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة للنشاط

- يجوز للمأمورية العدول عن هذه التعليمات إذا توافر لديها أدلة أو قرائن تخالف ذلك بعد موافقة رئيس المأمورية

علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة

صدرت في ٢٠٠٦/٧/١١